ويجهر ببسم الله الرحمن الرحيم اعلم ان في قراءتها في الصلاة ثلاثة اقوال احدها انها واجبة
وجوب اقل تحية فلكونها آية منها وهو مذهب الشافعي واحمد والدارقطني عن احمد وطائفة
من اهل الحديث والثاني انها ليست واجبة وهو المشهور عن مالك والثالث انها جائزة
بل مستحبة وهو مذهب ابي حنيفة والمشهور عن احمد واكثر اهل الحديث ثم مع قراءتها هل
يسن الجهر بها او لا فيه ثلاثة اقوال احدها يسن الجهر بها وبه قال الشافعي ومن وافقه
والثاني لا يسن وبه قال ابو حنيفة وجمهور اهل الحديث والرأي وفقهاء الامصار
وجماعة من اصحاب الشافعي وقيل يخير بينهما وهو قول اسحق بن راهويه وابن خزيمة قال
الزيلعي الحافظ من اصحابنا وكان بعض اهل العلم يقول بالجهر سدا للذرائع قال ويسوغ
للانسان ان يترك الافضل لاجل تالف القلوب واجتماع الكلمة خوفا من التنفير
وقد نص احمد وغيره على ذلك في الصلاة وفي وصل الوتر وغير ذلك مما فيه العدول
عن الافضل الى الجائز المفعول مراعاة لائتلاف المأمومين او لتعريفهم السنة
واشال ذلك وهذا اصل كبير في سد الذرائع انتهى قلت ومن قال بسنية الاخفاء
بها من الشافعية الامام ابو طالب المكي صاحب القوت فانه قال فيه ولا استحب
للامام الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وان كانت آية من سورة الحمد فان كثرة الروايات رأيتها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الجهر بها وانها لآخر من فعله وقد يأخذ من الترك فالترك
من فعله صلى الله عليه وسلم ولو اطلع عليه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لذلك وهو مذهب لا كثر ابن
من الصحابة والعلماء وقد روينا عن علي وابن عباس وابن مسعود كراهة الجهر بها وقال ابن عباس
ليس من السنة الجهر بها وقال ابن مسعود من السنة (فتأملوا انتهى والاجابة عن
الجهر بها ام لا معارضة واختار الشافعي رضي الله عنه الجهر فقد اخرج الدارقطني
المسألة بالتصنيف جماعة منهم ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
والخطيب البغدادي وآخرون وقد ذكر هنا احاديث الطرفين والآثار الواردة

عن الصحابة ومن بعدهم مع الكلام على كل حديث واثر بما اقتضاه المقام مع كمال
انصاف وعدم تعصب متوكلا على الله سبحانه وتعالى في مواهب جل جلاله فاقول للقائلين
بالجهر ستة احاديث وخمسة آثار اما الاحاديث فاولها وهو اجودها حديث
ابي هريرة اخرجه البيهقي في السنن من طريق صوة بن شريح والليث والاوزاعي
جميعا خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال صليت وراء ابي هريرة فقرأ
بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بام القرآن حتى اذا بلغ آمين قال آمين ويقول كلما سجد
الله اكبر واذا قام من الجلوس قال الله اكبر ويقول اذا سلم والذي نفسي بيده اني
لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اسناده صحيح ورواته ثقات
وله شواهد وقال في الخلافيات رواته كلهم ثقات مجمع على عدالتهم محتج بهم في الصحيح
واخرجه النسائي في سننه فقال باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ثم ساق باسناده
اخبرنا شعيب اخبرنا الليث بن سعد فذكره وزاد له ابن خزيمة في صحيحه وابن حبان في صحيحه
والحاكم في مستدركه وقال انه على شرط الشيخين ولم يخرجاه والدارقطني في سننه
وقال حديث صحيح ورواته كلهم ثقات والجواب عنه
من وجوه احدها ان حديث معلول فان ذكر البسملة فيه مما تفرد به نعيم المجمر من بين اصحاب
ابي هريرة وهم ثمانية ما بين صاحب وتابع ولا بيت من ثقتين من اصحاب ابي هريرة انه
حدث عن ابي هريرة انه صلى امام وكان يجهر بالبسملة في الصلاة وقد اعرض من ذكر
البسملة صاحبا الصحيح فرواه البخاري من حديث ابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة كان
يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها فيكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده
ثم يقول ربنا لك الحمد ثم يقول الله اكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه من
السجود ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبر حين ينهض من الجلوس في الاثنتين

ومع ذلك فكل واحد
والكل نصيب فيما اجتهد فيه